

٢٠٠٤/٣/٥/١٠٤

2004/11/17

الرقم

التاريخ

Ref. No.

Date
بلاغ رقم (٧١) لسنة 2004

الموافق

الموضوع: إصدار وتصديق شهادات الحركة EUR1 .

لاحقاً لبلاغي رقم 65 لسنة 2003 واستناداً لأحكام البروتوكول الثالث الملحق باتفاقية الشراكة الأردنية - الأوروبية المتعلقة بتعريف مفهوم منتجات المنشأ ووسائل التعاون الإداري ، واستناداً لأحكام البروتوكول (ب) الملحق بالاتفاقية الأردنية مع دول رابطة الأفتا المتعلقة بتعريف مفهوم منتجات المنشأ ووسائل التعاون الإداري .

أقررت اتباع الخطوات التالية لإصدار وتصديق شهادات الحركة EUR1 لغايات التصدير لدول الاتحاد الأوروبي ولدول رابطة الأفتا :

-1 لا يتم إصدار شهادات الحركة إلا بناءً على طلب خططي من صاحب العلاقة أو من يفوضه ويتعين أن يرفق بالطلب الفواتير وشهادات المنشأ الوطنية الخاصة بالبضاعة المصدرة صادرة عن غرف الصناعة المخولة للمنتجات الصناعية أو الزراعية المصنعة (وهي غرفة صناعة عمان وغرفة صناعة الزرقاء وغرفة صناعة إربد) وشرطية أن تكون الشهادة الوطنية مختومة بعبارة تفيد " أن هذه الشهادة تصلح لغايات إصدار شهادة حركة EUR1 ومصادق عليها من قبل وزارة الصناعة والتجارة / مديرية التنمية الصناعية أو مديرية الصناعة في المحافظات وبدون ذلك لا يمكن صرف شهادة الحركة .

-2 يجب أن تكون شهادة المنشأ الصادرة عن غرف التجارة المخولة للمنتجات الزراعية مختومة بعبارة تفيد " أن هذه الشهادة تصلح لغايات إصدار شهادة حركة EUR1 " ومصادق عليها من قبل وزارة الصناعة والتجارة / مديرية التنمية الصناعية أو مديرية الصناعة في المحافظات وبدون ذلك لا يمكن صرف شهادة الحركة .

-3 يتم إستيفاء مبلغ دينار عن كل شهادة نسخة أصلية أو لاحقة بديلة وذلك سندًا لأحكام المادة 160 من قانون الجمارك رقم (20) لسنة 1998 وتعديلاته .



Ref. No.


الرقم

Date

التاريخ

الموافق

- 4 يتعين نموذج شهادة الحركة ، وطلب الحصول على شهادة الحركة (النسخة الثانية من الشهادة) ، بإحدى اللغات التي حرر بها الاتفاق وفي حال كتابة الشهادة بخط اليد فيجب أن تتم الكتابة بخط واضح وبأحرف كبيرة .
- 5 يجب تثبيت وصف المنتج في الخانة المخصصة لهذا الغرض (الخانة رقم 8 من شهادة الحركة) بدون ترك أي أسطر فارغة ، وإذا لم يتم تعبأ كامل الخانة ، فيجب رسم خط أفقي تحت آخر سطر من الوصف وشطب الحيز الفارغ عرضاً .
- 6 لا تتم المصادقة (بالتوقيع والخاتم) على شهادة الحركة EUR1 إلا عندما يقوم المصدر بتبليغ نموذج شهادة الحركة وطلب الحصول على شهادة الحركة (النسخة الثانية من الشهادة) على أن يراعي في ذلك ما جاء بالبند (7 ، 8) أدناه .
- 7 يجب أن تكون معلومات شهادة الحركة مطابقة للمعلومات المثبتة في بيان الصادر والفاتورة وشهادة المنشأ الوطنية من حيث اسم المصدر الأردني واسم المستورد الأوروبي ورقم البوليصة والوزن والعدد ووصف المنتج .
- 8 يتم المصادقة على شهادة الحركة عندما يتم التأكيد من أنه قد تم تصدير البضاعة أو أن البضاعة سيتم تصديرها فعلياً .
- 9 يتم إثبات التصدير من خلال إبراز بيان الصادر المنجز وبوالص الشحن والفوائير وشهادات المنشأ ويتم التأكيد من أن البضاعة سيتم تصديرها من خلال تنظيم بيان الصادر وبوالص الشحن والوثائق المدعمة .
- 10 يجب تعبئة الخانة (11) الخاصة بمعلومات الجمارك بالكامل من حيث نوع البيان (صادر EX1) ورقم البيان واسم مركز التخلص واسم البلد المصدر (Jordan) وتاريخ إصدار شهادة الحركة وأن يتم توقيع شهادة الحركة وختمها من قبل الموظف المعتمد فقط وفي المكان المخصص لذلك .



Ref. No.

الرقم

Date

التاريخ

الموافق

11- يجوز استثنائياً إصدار شهادة حركة بعد تصدير المنتجات التي تخصها إذا:

- أ- لم يتم إصدار شهادة حركة وقت التصدير بسبب أخطاء أو إغفال غير مقصود أو لظروف خاصة .
- ب- تم رفض شهادة الحركة التي تم إصدارها مسبقاً من قبل السلطات الجمركية في بلد الاستيراد لأسباب فنية .
- ج- ولغايات إصدار شهادة حركة لاحقة يجب على المصدر أن يتقدم بطلب خطي يبين فيه مكان وتاريخ تصدير المنتج وأسباب طلبه وأنه لم يسبق له الحصول على شهادة حركة لنفس البيان .
- د- ويجب تظهير الخانة رقم (7) من شهادة الحركة عند إصدارها بأثر رجعي بإحدى العبارات الواردة في المادة (17) من بروتوكول قواعد المنشأ الملحق باتفاقية الشراكة الأردنية الأوروبية أو المادة (18) من بروتوكول قواعد المنشأ الملحق باتفاقية الأفتا ومنها على سبيل المثال لا الحصر " Issued Retrospectively " صادرة بأثر رجعي .

12- يجوز في حالة سرقة أو ضياع أو تلف شهادة الحركة ، إصدار شهادة حركة بديلة بناءً على طلب المصدر وعلى أساس وثائق التصدير المحفوظة لديكم بالسجلات على أن يتم تظهير الشهادة البديلة في الخانة رقم (7) بإحدى العبارات المنصوص عليها في المادة رقم (18) من بروتوكول قواعد المنشأ الملحق باتفاقية الشراكة الأردنية الأوروبية أو المادة رقم (19) من بروتوكول قواعد المنشأ الملحق باتفاقية الأفتا ومنها على سبيل المثال لا الحصر " Duplicate " " نسخة " ، وتبني تاريخ الشهادة السابقة (الأصلية) في المكان المخصص لذلك في الخانة (11) وكل ذلك بعد تقديم تعهد بأن الشهادة الأولى ليست لديه ولا يعلم عن مكان وجودها وأنه في حال العثور عليها سيقوم بإعادتها فوراً إلى مركز الخروج الجمركي أو إلى مديرية التعرفة والاتفاقيات في الدائرة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

THE HASHEMITE KINGDOM
OF JORDAN
MINISTRY OF FINANCE
CUSTOMS DEPARTMENT



المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة المالية

دائرة الجمارك

Ref. No.

الرقم

Date

التاريخ

الموافق

13- يقوم موظف مخصص لهذه الغاية بفتح سجل وملف خاص في مراكز الخروج للاحتفاظ بالنسخة الثانية من شهادة نقل الحركة EUR1 وصورة عن الفاتورة وشهادة المنشأ وبيان الصادر وبأرقام متسللة ولمدة (3) سنوات على الأقل سواء أتم صرف الشهادة قبل تعبئتها من قبل مركزكم أو من قبل الدائرة طالما أن التوقيع والتصديق تم على الشهادة من قبل مركزكم وأن البيان صادر من نفس المركز .

- للقيد والالتزام بما جاء فيه تحت طائلة المسؤولية .

٠ مدير عام الجمارك



- نسخة: لمعالي وزير الصناعة والتجارة .
نسخة: لمعالي وزير التخطيط .
نسخة: لمعالي وزير الزراعة .
نسخة: لمعالي رئيس جمعية المصدرین .
نسخة: لمعالي رئيس غرفة صناعة الأردن .
نسخة: لعطوفة مدير عام مؤسسة تنمية الصادرات .
نسخة: لسعادة رئيس غرفة تجارة الأردن .
نسخة: لسعادة رئيس غرفة صناعة عمان .
نسخة: لسعادة رئيس غرفة صناعة الزرقاء .
نسخة: لسعادة رئيس غرفة صناعة إربد .
نسخة: لمدير التعريفة والاتفاقيات .
نسخة: لرئيس قسم الاتفاقيات وقواعد المنشأ مع صورة عن المرفقات .
نسخة: للمدقق منير عيد .